

## سنن أبي داود

4447 - حدثنا مسدد ثنا عبد الواحد بن زياد عن الأعمش عن عبد الله بن مرة عن البراء بن

عازب قال .

؟ كتابهم في الزاني حد ما فناشدهم به يطاق وهو حمم قد بيهودي A ا رسول على مروا Y  
قال فأحالوه على رجل منهم فنشده النبي A ما حد الزاني في كتابكم ؟ فقال الرجم ولكن ظهر  
الزنا في أشرفنا فكرهنا أن يترك الشريف ويقام على من دونه فوضعنا هذا عنا فأمر به  
رسول ا رسول A فرجم ثم قال " اللهم إني أول من أحيا ما أماتوا من كتابك " . K صحيح